

8418 - حكم التزوير من أجل تأدية نوع من العبادة - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

شيخ صالح لاحظوا من خلال الرسائل التي تصل الى هذا البرنامج ان هناك بعض اخواننا يتعمدون التزوير او ما يشبه التزوير من اجل تأدية نوع من العبادة كأن يأتوا للزيارة او للعمرة او للحج ثم - [00:00:00](#)

بعد ذلك ينصرفون الى اعمال اخرى. لعل هناك كلمة في هذه المناسبة شيخ صالح لا يجوز للانسان ان يعمل مثل هذه الاعمال بما فيها من الاضرار بالآخرين في ايام الحج - [00:00:18](#)

ولما فيها من المخالفة لولي الامر الذي طاعته واجبة ما لم يأمر بالمعصية الواجب على المسلم ان يتقيد وهو اولى الناس بالتزام النظام واحترام الاوامر والتقيد بالتوجيهات التي لا توجب امرا محرما - [00:00:40](#)

لان في ذلك اقامة للعدل ونشر للانضباط ولو ان كل انسان اراد ان يأتي احتال لاربك الناس فعله ولضيق على كثيرين وحرم اخرين من المجيء والانسان اذا كانت نفسه راغبة حقيقة - [00:01:02](#)

لزيارة البيت العتيق وصدق في الاتجاه يسر الله له ذلك بالطرق التي لا يخاف معها ثم لو تعرض هذا الشخص واتى بالاحتيال ثم كشف امره حرم من التمكين متسببا لافساد حجه - [00:01:24](#)

وتعريض نفسه لارتكاب المحرم ربما كان ذا زوجة فجامعها قبل ان يتحلل. نعم الى غير ذلك من المحظورات الكثيرة التي ينبغي للانسان ان يتجنب التعرض لها والله اعلم - [00:01:43](#)